

## صحيح ابن خزيمة

2463 - حدثنا عبد الله بن سعيد الأشج حدثنا ابن نمير حدثنا الأعمش عن شقيق عن عمرو بن الحارث عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود قالت يا رسول الله أمرنا بالصدقة و قال : تصدقن يا عشر النساء ولو من حليكن قالت : و كنت أعول عبد الله و بناتي في حجري فقلت لعبد الله : إيت النبي صلى الله عليه وسلم هل تجزئ ذلك على أن أوجبه عنكم مع الصدقة قال : لا بل آتيه فسليه قالت : فأتيته فجلست عند الباب وكانت قد ألقيت عليه المهابة فوجدت امرأة من الأنصار حاجتها مثل حاجتي فخرج علينا بلال فقلنا : سلمه و لا تحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم من امرأتان تعولان أزواجاً هما زينب و امرأة من الأنصار من في حجورهما أتجزئ ذلك عنهما من الصدقة ؟ فقال له : من هما ؟ قال : زينب و امرأة من الأنصار قال : أي الزينب ؟ قال : امرأة عبد الله بن مسعود و امرأة من الأنصار قال : نعم لهما أجر القرابة و أجر الصدقة